

نواسخ القرآن

قال عبد الحميد وحدثنا مسلم بن إبراهيم قال بنا وهيب بن خالد عن ابن شبرمة عن الشعبي قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين أفطر الأغنياء وأطعموا وحصل الصوم على الفقراء فأنزل الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فصام الناس جميعا .
أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال أبنا أحمد بن علي بن ثابت قال أبنا أبو عمرو بن مهري قال أبنا محمد بن مخلد قال بنا القاسم بن عياد قال بنا بشر بن عمر قال بنا حماد بن زيد عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين أن ابن عباس هما قال وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال هذه منسوخة .

وروى عطية وابن أبي طلحة عن ابن عباس هما قال كان في الصوم الأول فدية طعام مسكين فمن شاء من مسافر أو مقيم أن يطعم مسكينا ويفطر كان ذلك رخصة له ثم نسخ ذلك .
أخبرنا محمد بن ناصر قال أبنا علي بن أيوب قال أبنا علي بن شاذان قال بنا أبو بكر النجاد قال بنا أبو داود السجستاني قال بنا قتيبة وأبنا إسماعيل بن أحمد قال أبنا أبو بكر محمد بن هبة الطبري قال أبنا أبو الحسين بن الفضل القطان قال بنا أبو محمد بن درستويه قال بنا يعقوب بن سفيان قال بنا أبو صالح قال بنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن يزيد مولى أم سلمة عن سلمة بن الأكوع قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد منا أن يفطر ويفتدي فعل حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها .

وقال أنس بن مالك لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة أيام